

**الجدول المرافق لقرار مجلس الوزراء رقم (43) لسنة 2024
في شأن التعامل مع الأجنبي غير المقيم عند ضبطه في منافذ الدولة
وفي حيازته مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية**

| م | نوع المادة المخدرة أو المؤثر العقلي | الوزن بالجرام |
|---|--|-------------------|
| 1 | <p>أ. القنب الهندي وراتنج القنب وخلصات وصبغات القنب المنصوص عليها في البند (29) من الجدول رقم (1) المرفق بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (30) لسنة 2021 المشار إليه.</p> <p>ب. القنب ذكراً كان أو أنثى بجميع مسمياته مثل الحشيش أو الماريجوانا أو الكمنجة أو البانجو أو غيرها من الأسماء التي تطلق عليها والمنصوص عليها في البند (8) من القسم الثاني من الجدول رقم (4) المرفق بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (30) لسنة 2021 المشار إليه.</p> <p>ج. التيتراهديدوكنابينول المنصوص عليه في البند (34) من الجدول رقم (5) المرفق بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (30) لسنة 2021 المشار إليه.</p> <p>د. درونابينول، دلتا 9-تيتراهديدروكانابينول وبدائلها الكيميائية الفراغية المنصوص عليه في البند (4) من الجدول رقم (6) المرفق بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (30) لسنة 2021 المشار إليه.</p> | أقل من (100) جرام |
| 2 | <p>أ. القات بجميع أصنافه ومسمياته المنصوص عليه في البند (9) القسم الثاني من الجدول رقم (4) المرفق بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (30) لسنة 2021 المشار إليه.</p> <p>ب. أوراق القات المنصوص عليها في البند (5) القسم الأول من الجدول رقم (4) المرفق بالمرسوم</p> | أقل من (100) جرام |

| الوزن بالجرام | نوع المادة المخدرة أو المؤثر العقلي | م |
|---|---|---|
| | بقانون اتحادي رقم (30) لسنة 2021 المشار إليه. | |
| أقل من (50) جرام أو (60) قرص أيهما أقل. | المواد المخدرة والمؤثرات العقلية المنصوص عليها في الجداول أرقام (3) و(6) و(7) و(8) المرفقة بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (30) لسنة 2021 المشار إليه، عدا ما ذكر في البند (1) من هذا الجدول. | 3 |
| أقل من (20) جرام | المواد المخدرة والمؤثرات العقلية المنصوص عليها في الجداول أرقام (1) و(2) و(4) (القسمين الأول والثاني) والجدول رقم (5)، المرفقة بالمرسوم بقانون اتحادي رقم (30) لسنة 2021 المشار إليه، عدا ما ذكر في البندين (1) و(2) من هذا الجدول. | 4 |